[189] ثم قال - ره - بعد ذكر جلسة الاستراحة: ويكره الاقعاء فيها وفي الجلوس بين السجدتين على الاشهر. ثم قال بعد نقل كلام المحقق وغيره: وصورة الاقعاء أن يعتمد بصدر قدميه على الارض ويجلس على عقبيه، قاله في المعتبر، ونقل عن بعض أهل اللغة أنه الجلوس على أليتيه ناصبا فخذيه إقعاء الكلب، والمعتمد الاول، ومثله قال الشهيد الثاني - ره - في شرح النفلية، وشرح الارشاد وغيرهما، والسيد في المدارك، ولا نطيل الكلام بذكر كلام غيرهم من أصحابنا فانهم لم يذكروا إلا مثل ما نقلنا. وقال البغوي من علماء العامة في شرح السنة بعد ما روى باسناده عن الحارث عن علي عليه السلام قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي احب لك ما احب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تقرأ وأنت راكع، ولا أنت ساجد، ولا تصل وأنت عاقص شعرك، فانه كفل الشيطان، ولا تقع بين السجدتين: على كراهية الاقعاء بين السجدتين أكثر أهل العلم، وقد صح عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله ينهى عن عقبة الشيطان والاقعاء قال أبو عبيد: هو جلوس الانسان على أليتيه ناصبا فخذيه واضعا يديه على الارض من إقعاء الكلب والسبع، وليس هذا معنى الحديث من الاقعاء، وتفسير أصحاب الحديث في عقبة الشيطان وفي الاقعاء واحد، وهو أن يضع أليتيه على عقبيه مستوفزا غير مطمئن إلى الارض. وذهب بعض أهل العلم إلى الاقعاء بين السجدتين، قال طاوس: قلت لابن عباس في الاقعاء على القدمين قال: هي السنة، قال طاوس: رأيت العبادلة يفعلون ذلك: عبد الله ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، قال أبو سليمان الخطابي وقد روى عن ابن عمر أنه قال لبنيه: لا تقتدوا بي في الاقعاء فاني إنما فعلت هذا حين كبرت، وروى عن ابن عمر أنه كان يضع يديه بالارض بين السجدتين فلا يفارقان الارض حتى يعيد السجود، و هكذا يفعل من أقعى، وكان يفعل ذلك حين كبرت سنه قال الخطابي ويشبه أن يكون حديث الاقعاء منسوخا، والاحاديث الثابتة في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله عن أبي حميد ووائل بن حجر أنه قعد بين السجدتين مفترشا قدمه اليسرى، وقد رويت